Discipline by beating between harm and necessity in ancient Egypt

سمية شهبي ، chahbi.soumia@ensb.dz

االمدرسة العليا للأساتذة بوزريعة الجزائر.

الاستلام: 20-07 -2022 القبول: 10-10-2022

الملخص: حاولت السلطة الدينية والفكرية في مصر القديمة ضبط وتوجيه المجتمع، عن طريق خلق أساطير دينية وسياسية، وتعاليم ونصائح أخلاقية، وذلك لتهذيب سلوك الأفراد وتنظيم علاقاتهم وفق قيم دينية اجتماعية. غير أنه في حالة ما انحاز الفرد على الطريق الصحيح، لا بد له من طريقة تأديبية. وهنا نهدف في بحثنا هذا إلى تسليط الضوء على واحد من أوجه الطرق التأديبية ألا وهو الضرب.

أبرز ما توصلنا إليه هو أن المصري للقديم عرف الضرب وعبّر عنه بمفردات مختلفة، لكن نظرته اختلفت بين ما هو مسموح وما هو ممنوع. وفرق بين التأديب والعقاب الأمر الذي نفصل فيه من خلال دراسة أوجه التأديب من مختلف زواياه الاجتماعية، والتعليمية والسياسية والقانونية.

كلمات مفتاحية: الضرب، التأديب، العقوبة، العدالة، مصر القديمة

Abstract: Atrial was made by the religious and intellectual power to control and orient te ancient Egyptian society by creating religious and political myths, ethical precepts and advice so as to behave the individuals and set their relation in accordance to religion and society. However, if the individual is no longer on the right path 'disciplinary measures must be taken. The main purpose of this research is to spotlight one of the disciplinary measures is physical discipline (beating). The clearest result is that the ancient Egyptian was beaten and he expressed this in different ways. Still, he had a different vision about what is allowed and what is forbidden and the difference between the discipline and the punishment. This is what is going to be discussed in details through studying the various sides of the discipline from different social, politic, intellectual and lawful perceptions.

Key words: beating, discipline, punishment, justice, ancient Egypt.

سمية شهبي، الإيميل: chahbi.soumia@ensb.dz

1. المقدمة:

كشفت النصوص المصرية القديمة عن مجموعة قيم ومبادئ دينية، أخلاقية، واجتماعية، لعبت دورا هاما في وضع نمط سلوكي للأفراد يتناسب مع إرادة الإله، وينسجم مع الغاية التي حددها سلطة المجتمع، ظهرت هذه المبادئ في صورة أساطير دينية أو تعاليم دينية أو قانون جزائي. وتم استخدام أسلوب الترغيب ثم الترهيب والإنذار بالعقاب. فالمصري القديم عرف واجبه، وإذا ما حاد عن السلوك الصحيح، تعرض لعقوبات تفرضها القوانين الوضعية ماهي رؤية المصري القديم للضرب التأديبي والعقابي؟ وما هي ضوابطه الاجتماعية والقانونية؟

1. الألفاظ الدالة على الضرب في مصر القديمة: استخدم المصري القديم العديد من المفردات للتعبير عن الضرب (سليم و عباس عبد اللطيف، 2001، صفحة 129)

المعنى	الهيرو غليفية
وتعني جلد أو ضرب بقسوة، استخدم هذا اللفظ منذ عصر الدولة الوسطى، وقد يدل على أن العقوبة تتم على مستوى القدم	C3g In All Jun
بمعنى ضرب، استخدم منذ عصر الأسرة الحادية عشرة، ظهر اللفظ في قصة سنوهي.	hut . L
تفيد أيضا ضرب، استخدمت في عهد امنحتب الثاني، وفي عهد رعمسيس الثاني.	hwni & & ~~~
بمعنى الضارب، ظهرت عصر الأسرة التاسعة عشرة، في مقبرة الكاهن "رع با" في طيبة	in A Drovarr Le 1112
بمعنى ضربه ظهرت في متون الأهرام، وفي عصر الدولتين الوسطى والحديثة.	hwi.t \$4404 var. \$4011

بمعنى ضرب وعاقب وردت في نصوص رعمسيس الثالث والخاصة بحربه ضد شعوب البحر.

نجد أن المصري القديم عرف الضرب وعبّر عنه، وأغلبها يقصد بها كعقوبة، فكلمة ضرب بقسوة أو الضرب على الأقدام أو عاقب، فهذا يوحي على أنه استخدم الضرب كجزاء وعقوبة بدنية.

2. الفئات المستهدفة بالضرب:

يعتبر الضرب وسيلة عقابية تأديبية وهو أنواع: كالصفع، والركل، واللطم، والضرب المعتدل بهدف التأديب، أو الضرب بقسوة كعقاب، أو الضرب على الأرجل ما يسمى "الفلقة"، وهناك الجلد على الظهر، وهو أقساها آلاما. وفيما يلي سندرس المعاملة بالضرب للعبيد وبقية الفئة الحرة.

1.2 معاملة وضرب الخدم والرقيق:

مثّل الرقيق أدنى طبقة في المجتمع المصري القديم، من أصل أجنبي، وقعوا في الأسر، وبعضهم كان نتيجة الشراء. وكان الخدم طبقة من طبقات الشعب المصري أحرارا لكن حالتهم الاقتصادية والاجتماعية وضعتهم في مستوى معيشي أقل من غير هم.

عرفت مصر القديمة عهد الدولتين الوسطى والحديثة نظام الرق، بسبب الحروب والتوسعات، (شحاته، 1950، صفحة 132) أو من طريق تجار سوريين يعرضون الخدم بثمن زهيد. (نوبلكور، 2000، صفحة 149)

احتفظ الملك بأسرى الحرب بمن شاء، ووهب الباقي إلى المعابد المختلفة على أنهم نصيب الألهة من غنائم الحرب، وإلى قادته وجنده. (زناتي، 2008، صفحة 97) تمتع العبيد بحالة مدنية رسمية، واتخذوا أسماء مصرية، وإن كانوا سجلوا بالاسمين معا، مع تسجيل اسم الأب والأم، وتدوين الجنسية. (زناتي، 2008، صفحة 102)

كما حمى القانون المصري القديم حياة العبيد، حيث عاقب القاتل المتعمد بالإعدام، حيث قال ديودور صقلي (Diodore de Sicile): «ونصت القوانين على أن الموت عقوبة كل من يقتل عمدا رجلا حرا كان أم عبدا. وذلك لسببين: أولهما ردع الناس كلهم عن الإثم بعقوبة لا تختلف باختلاف حظوظهم في الحياة، بل تبعا لنياتهم في أعمالهم. وثانيهما تعويد الناس على أن الأولى بهم الامتناع بتاتا عن الاعتداء على الآخرين»(Sicile, 1851, p. 87)

وأباح القانون للعبد، الذي يشكو من سوء معاملة سيده، أن يلجأ لأحد المعابد حسب هيردوت (Hérodote) الذي يقول: «وكان يوجد على الشاطئ -وما زال موجودا حتى الآن- معبد بهير اكليس، إذ احتمى فيه عبد ...ووسم نفسه بالعلامات المقدسة -واهبا نفسه للإله- فلا يحل

لأحد أن يمسه بسوء. وما زالت هذه السنة متبعة في زمني، تماما كما كانت منذ البداية» (Thucydide, 1964, p. 185)

وللمالك على الرقيق مطلق الحرية، والتصرف في البيع والشراء (شحاته، 1950، صفحة 134)، وأن يقتفي أثرهم إذا هربوا، ففي مقبرة نفرحتب Neferhotep، يقوم كاتب بجمع العبيد أمام سيدهم، فأحدهم مقيد اليدين ومربوط بحبل، وعبدان آخران يؤدبهما أحد الشرطة بعد تقييد أرجلهما. (Montet, 1946, p. 67)

يستطيع السيد ضرب خادمه أو عبده، فسيدة تدعى روديديت Rouddidit أمرت بضرب خادمتها بالسوط، بعد نزاع بينهما، ويبدو سبب العقوبة أن الخادمة أرادت أن تطلع الزوج على سر زوجته روديديت. (Montet, 1946, p. 66). وهناك مناظر تصور الأتباع والخدم ممدين أرضا يُضربون بالعصى.

عندما قرر القضاء معاقبة من قام بسرقة المقابر، أتهم عدد كبير من العبيد، حُكم عليهم بمضاعفة عقوبتهم عن طريق الجلد بثلاثة أضعاف. (Montet, 1946, p. 69)

عرف العبيد ممن اكتسبوا بعض المهارة كيفية التخلص من العبودية والاندماج في الفئات الشعبية، إما الحصول عن عقد الحرية من السيد، أو عن طريق الزيجات المختلطة، الذي يترتب عنها انعتاق حسب القانون المصري القديم. ففي بردية من عهد تحتمس الثالث (Thutmose III): «السنة السابع والعشرون، في عهد جلالة ملك الجنوب والشمال "من خبر رع" ابن رع تحتمس، حضر الحلاق الملكي "سابا ستت" أمام "أبناء الكب" بالقصر الملكي، ليعلن: " أن العبد الذي مُنح لي، واسمه "أمن يويو"، كسبته بقوة ذراعي، خلال مصاحبتي للملك: فاسمعوا من معبد باستت هذا، سيدة تل بوباستيس (تل بسطة)، ونيابة عن والدي الحلاق نب ساخو، لن يوقفه أحد عند أي باب من أبواب الملك. لقد أعطيته ابنة أختي والدي الحلاق نب ساخو، لن يوقفه أحد عند أي باب من أبواب الملك. لقد أعطيته ابنة أختي أيضا، ونبتا" كزوجة له، وتدعى "تاكمنت" وأجريت لها قسمة لصالحها مع زوجتي وأختي أيضا، أما هو فقد تخلص من الحاجة ولم يعد معوزا»، (زناتي، 2008، صفحة 107)على إثر ها العبد (لحلاق عن دخل محله لعبده، وأعطى مهرا لإبنة أخته اليتيمة، وبموجب العقد تحرر العبد العدم العبد، وأعطى مهرا لإبنة أخته اليتيمة، وبموجب العقد تحرر العبد (Montet, 1946, p. 47)

وكذا زواج الحر من أمة يستتبع تحررها، بعد موافقة ربة البيت، ففي إحدى البرديات تتضمن قصة سيدة تزوج أخوها "باديو" من أمتها: «أنا (السيدة) أقبله (باديو) لها (الأمة). وهو معها إذا منذ هذا اليوم. والآن انظروا، لقد جعلتها امرأة حرة في أرض الملك، ... (لأنهم) سوف يعيشون مع رئيس الاسطبل "باديو"، شقيقي الأصغر» (نوبلكور، 2000، صفحة 154) والمتمثل في البردية المعروفة ببردية التبني، والتي تشير إلى أرملة عجوز تبنت عبيدها الثلاثة بعد أن أعتقتهم: «لقد قمنا بشراء الأمة " ديو - نى - حوت - أرى"، وأنجبت أبناء ثلاثة أحدهما ذكر واثنتان من الإناث وعددهم الكلي ثلاثة. لقد أخذتهم وقمت بتربيتهم

وتنشئتهم ووصلت إلى (أو أدركت) هذا اليوم معهم دون أن يسببوا أي شر تجاهي، ولكنهم تعاملوا جيدا معي ليس لي ابن أو ابنة سواهم إذا كنت أملك أي أشياء في الأرض أو أملك بضائع، هذا سوف يُقسم بين أطفالي» (مهران، 1992، صفحة 264)

يبدو من خلال النص أن هذه السيدة قامت بعمل العديد من الإجراءات القانونية وهي: العتق، والتبني، وكتابة الوصية والتوريث، ولقد تمت جميعها أمام عدد من الشهود، بدون أن تأخذ رأى أحد من أقاربها وبإرادتها الخاصة، ودون وصاية من أحد.

مما سبق نستنتج أن المصريين القدماء لم يسترق بعضهم بعضا، بل مصادر الرق كلها أجنبي. وتميزت معاملة الرق والخدم باللين والرحمة في بعض الجوانب فالقانون يحمي حياتهم، ويمكن لهم الحصول على الحرية عن طريق الزواج من الأحرار أو العتق بالتبني. لكن القانون لم يمنع السيد من ضرب خدمه و عبيده، يبدو لأنهم من أدنى طبقة اجتماعية. وكذا القانون ضاعف لهم العقوبة عند قيامهم بالخطأ أو الجريمة كالسرقة.

2.2 معاملة وضرب الزوجة:

يتضح تماسك وترابط عائلي بين أفراد الأسرة من مجموعات التماثيل وفي مناظر الحياة اليومية للأسرة، ومن خلال النصوص المكتوبة. (السعدي، 2010، صفحة 117)ففي مجموعات التماثيل كانت العائلة تظهر في وحدة واحدة تجتمع حول الأب وتعتمد عليه، حيث تجلس الزوجة أو تقف بجانب زوجها، فتطوقه باليد اليمنى وتلمسه باليسرى، وإذا ظهر الأبناء التصقوا بهما. (صالح، 1966، صفحة 65) وفي الصور والرسوم الفنية، كان الأبوان وأطفالهما يجتمعون معا، سواء في مناظر الحفلات والولائم أو في مناظر الصيد كثيرا ما كانت العائلة تصور في وحدة واحد. (Montet, 1946, p. 48)

فأورد بتاح حوتب حكيم الدولة القديمة، وكان وزيرا لأحد ملوك الأسرة الخامسة، عن معاملة الزوج تجاه زوجته:

«إذا كنت رجلا ناجحا فأسس لنفسك بيتا. أحبب زوجتك كما يجب، أشبع جوفها (بالطعام) وغط ظهرها (بالكساء)، "(واعلم) أن علاج أعضائها هو الدهان، اجعل قلبها فرحا ما دمت حيا، فهي حقل مثمر لسيدها» (حسن، 2000، صفحة 181)، ويقول: «لا تهملها وأحسن إليها...» (الله، 1989، صفحة 83)

ويقول الحكيم سنب حوتب لإبنه: «إذا أردت رضا الإله لأحب شريكة حياتك، إعتن بها تعتن ببيتك وترعاه، قربها من قلبك... إذا أسعدت بيتك وإذا أسعدت بيتك وإذا أسعدت بيتك أسعدت نفسك» (كريم، 1997، صفحة 159)

لكسب ود الزوجة ودوام استمرارية حبها، يقول الحكماء: «ولا تتهمها عن سوء ظن،" ويقول: «واستمل قلبها بعطاياك تستقر في دارك» (صالح، الأسرة المصرية في عصورها القديمة ، 1988، صفحة 17)

وأضاف آني حكيم الدولة الحديثة عن الموضوع ذاته:

«هناك في البيت أسباب للخصام، على القلب أن يتجنبها، وهي تبدو خطيرة بالنسبة لكل الجوار، لذا لا تراقب زوجتك في البيت ما دمت تعرف أنها كفأة و لا تقل لها: (أين يوجد هذا؟ أحضريه). في حين أنها وضعته في المكان الصحيح، فلتراقبها عينك بينما تظل أنت صامتا، هكذا تستطيع أن تدرك مدى كفاءتها. وعندما تمسك بيدك، فإن هذا شيء طيب وسعيد، الكثيرون لا يعرفون ذلك.» (حسن، 2000، صفحة 227)

ويقول: «لا تقس على زوجتك في دارها إن أدركت صلاحها.... حاول أن تمنع أسباب الشقاق في دارك، ولا تعمل على خلقه، واعمل على الاستقرار في دارك، بأن تتحكم سريعا في نزعات نفسك، ولكن احذر أن تمشي في طاعة امرأة (أجنبية)، وأن تسمح لها بأن تسيطر على رأيك» (البربري، 2006، صفحة 115)

ويتضح من هذه الوصايا، المكانة التي احتلتها المرأة المصرية القديمة ومقدار الحب الذي تمتعت به من زوجها، مما كان له أثره الكبير لتقدير المجتمع لها. حيث رأى الحكماء أن الزوج الموفق هو الذي يسعد زوجته عن طريق حبه، وحسن معاملته، ثم تأكيد ذلك الحب بالبراهين العملية، وعن طريق تلبية الحاجات المادية والنفسية للزوجة.

أما عن مكانتها القانونية جاء في النص المسجل على جدران مقبرة "متن" (عاش في أواخر الأسرة الثالثة، كان أحد كبار موظفي الملك، مقبرته بسقارة. للمزيد عن متن ومقبرته ونصوصه انظر (Moret & Louis, 1907, p. 57) "أعطي له خمسين أرورا أراضي ونصوصه انظر (أمه نب-سنت ... عملت وصية من أجل أولادها" ويتضح من هذا النص أن السيدة " نب-سنت " أم " متن " تمتلك قطعة كبيرة من الأراضي الزراعية، ولم يحدد مصدر ملكية هذه الأرض، فالقانون المصري القديم يسمح بالامتلاك إما عن طريق هدية من الزوج أو إرث من أحد أبويها أو أنها ملكية خاصة بها، وذكر في النص خمسين ارورا (أرور: مقياس من مقاييس قدماء المصريين يساوي 2125 متر مربع). ثم هي أوصت لأولادها ببعض مالها. (شحاته، 1950، صفحة 32)

كما يتضح من النص أن السيدة كانت تتمتع بأهلية قانونية كاملة، بمعنى أنها تتمتع بأهلية الوجوب والأداء كاملة تعطيها الحق في التصرف في أملاكها فهي تحظى بجانب أهلية تملك العقار أهلية إبرام الوصايا وأهلية التعاقد، مما يدل على أن ذمتها المالية كانت منفصلة عن ذمة زوجها، فلا تخضع المرأة لسلطة زوجها أو سلطة ابنها الأكبر، وكان يمكنها أن ترث زوجها مثل أولادها تماما. (Pirenne، 1934، صفحة 346)

سمح القانون المصري القديم في فترات الاستقرار السياسي للمرأة القيام بالعديد من الإجراءات القانونية وهي: العتق، والتبني، وكتابة الوصية والتوريث، والتعاقد ولقد تمت

جميعها أمام عدد من الشهود، بدون أن تأخذ رأي أحد من أقاربها وبإرادتها الخاصة، ودون وصاية من أحد. (شحاته، 1950، صفحة 143)

أما عن ضرب الزوجة، فقد قوضي أحد الأزواج لأنه كان يسب زوجته، فقبل الزوج أمام القاضي أن يجلد مائة جلدة، وأن يحرم من نصيبه في المال الذي كسبه بالاشتراك معها، وذلك لو عاد إلى سبها. (نظير، 1965، صفحة 28) وفي إحدى النصوص تعود لعصر الدولة الحديثة تذكر أن أحد الآباء يجبر زوج ابنته على القسم أمام الشهود أنه لن يؤذي زوجته مرة أخرى. (حواس، 2007، صفحة 17) بمعنى أن والد الزوج يطالب القضاء بحماية ابنته من زوجها (Montet, 1946, p. 59)

ومنه نلاحظ أنه إذا كان القانون المصري القديم يعاقب الزوج إذا شتم زوجته، لذا نعتقد أن الضرب ممنوع، والعقوبة كانت أشد. وبالتالي لا يمكن ضرب الزوجة لأنها امرأة حرة من جهة، ومن جهة ثانية تمتعت بمكانة اجتماعية راقية وانفصال ذمتها المالية وبأهلية قانونية كاملة.

3.2 ضرب الأطفال:

تعتبر الطفولة أول مراحل الحياة وأجدرها بالرعاية، وأكثر ما يكون فيها الطفل مستعدا لتلقي ما ينبغي له من مبادئ السلوك، ومختلف القيم الدينية والأخلاقية. ورأى الأب في ابنه صورة له، فهدف من خلال تربيته إعداد الابن ليتوافق مع عقائده الدينية، وينال رضا إلهه، وينسجم مع محيطه وبيئته، ويكون مصدر فخر لعائلته، فكان الدور التربوي الفكري من واجبات الوالد في الأسرة، ومن واجبات معلمه في المؤسسة التعليمية. (محمود عبيد شحات مغربي، ص154) فيقول بتاح حوتب: «إن فضيلة الابن شيء ثمين لأبيه، وإن خلق الطيب أمر ينبغي تذكره» (Lichtheim, 1976, p. 74)

كان الأب في دوره كمربي يتعامل بالنصح والإرشاد، لا بالشدة والعنف، فالأب في سلطته كمربي لا يمثل السلطة المطلقة، ولكن يمثل دورا حضاريا يتمثل في التعليم والتهيئة لحياة جديدة، (مغربي، 2002، صفحة 157) فربى الآباء أولادهم على فضائل الأخلاق وآداب السلوك وحسن المعاملة، وليس أدل من ذلك برديات ضمت النصائح والتعاليم، فيها ثروة من تجارب الحكماء في الحياة، كاحترام الغير والتسامح والتواضع واتباع طرق العدل والعطف على الأخرين... وبهذه القيم والأداب حرص الأباء على تهذيب أبنائهم في الصغر ((مهران، 1992، صفحة 245)، وتميزت معظم هذه التعاليم، باتباعها أسلوب الاقناع، واتصافها بروح الاعتدال (صالح، التربية والتعليم في مصر القديمة، 1966، صفحة 80)

وقد أقر المجتمع للأب بالحق في أن يؤدب ولده إذا أخل بما عليه من واجب في احترام والده وطاعته، وقد أشار بتاح حوتب في نصائحه إلى حق التأديب: «إذا كنت رجلا حكيما أنشئ ابنا يرضى عنه الرب. فإذا اقتدى بك ونسج على منوالك، وشغل نفسه بأمورك كما ينبغي، فاصنع له كل ما تقدر عليه من خير، هو ابنك، المرتبط بك، الذي انجبته بنفسك، ولا تجعل قلبك يجافيه ... لكن إذا سلك مسلك الشر وخالف إرادتك، إذا رفض كل نصيحة، وتكلم بسيء الكلام، فقومه بالضرب حتى يعتدل شأنه ويستقيم قوله، وباعد بينه وبين رفقاء السوء حتى لا يفسد. أما إذا تحدى قولك فاطرده لأنه ليس ابنك، ولم يولد لك» (Lichtheim) 1976،

كان الضرب وسيلة من وسائل التربية حيث يقول تلميذ لمعلمه: «لقد نشأت طفلا في رحابك، فكنت تضربني على ظهري. ومن أجل ذلك بقي صدى تعاليمك في أذني». ويقول أحد المربين لتلميذه: «لأعلمن قدميك كيف تذرعان الطرق والمسالك، عندما تلتهبان بسوط من جلد فرس النهر...إياك وتضيع يوم من أيام حياتك، وإلا أوجعت بالضرب أطرافك». وأحد المعلمين يتحدث إلى أم سألته عن حال ابنها: «لما كنت صبيا في المدرسة، علمني معلمي الكتابة بعد أن ألهب أطرافي من الضرب، فتعلمت ولم أهجر معلمي» (مختار و بدوي، 1974، صفحة 224)، عندما حدث المعلم التلميذ عن نفسه: «عندما كنت في سنك، ضربوني الفلقة، فهي التي هذبت أطرافي، قيدت فيها ثلاثة أشهر وحُبست في المعبد، بينما كان أبواي في الحقول، هما وأخوتي وأخواتي» (روز اليندم و يانسن، 1997، صفحة 81)

غالبية التلاميذ فقد انصرفوا عن الدراسة، بل إن التلاميذ الذين كانت تتلى على مسامعهم موضوعات تمجيد مستقبل الكاتب، كان منهم من يتخذون إزاءها موقف العناد، وببدو أنهم تخلوا عن التعليم إما لصعوبتها، أو سأما من الحياة الروتينية التي يفترض فيها النظام والطاعة " الكتابة نهارا والقراءة ليلا " (صالح، التربية والتعليم في مصر القديمة، 1966، صفحة 139)، ويبدو هروبا من آلام الفلقة، والتي بدلا من أن تأتي بثمارها الإيجابية، دفعتهم للانصراف عن الدراسة.

4.2 معاملة الحاكم لرعيته:

شكلت العدالة لدى قدماء المصريين، محور العقيدة الدينية وركيزتها الأساسية، فخالق الكون الرع" يحكم بالعدل، وينصف المظلوم ولا يقبل القرابين من الظالم، والإله يتجسد في الملك ليحكم بين الناس بالحق، والعملية تستمر في الحياة الثانية على يد الإله أوزيريس. (صدقي، 1998، صفحة 20)

وتعود أقدمية الحكم الإلهي في مصر القديمة لما قبل الوحدة السياسية، في محاولة لتبرير ألوهية الملك، وأنه الوارث الشرعي للعرش، وهو بذلك يحمل الصفة المقدسة، (Wilson)

(1951, p. 42). وبالإضافة لمجموعة أساطير وقصص دينية أكدت أن مصر كانت ملكا للألهة، زد على ذلك مجموعة تعاليم للحكماء، فهذا الحكيم بتاح حوتب Ptah-Hotep يقول: «"العدالة" هي أمر عظيم لا يجب أن تتغير ويجب تكون مكفولة للجميع... ولم يحدث أي اضطراب فيها منذ عهد أوزيريس Osiris أن أي عقبة في طريق العدالة يعني فتح الطريق أمام العنف.. إن حدود العدالة لا تتغير ... إن معانيها يتعلمها الابن من أبيه» (صدقي، 1998، صفحة 22). وكلها عوامل ساهمت في إقناع المصري القديم أن نظام الملكية إنما هو امتداد واستمرار للحكم الإلهي. فقبل به وخضع له، مما ساعد على زيادة التمسك بهذا النظام السياسي.

ولم يكن للفرعون الحق في تغييره، فإذا حاد عنه فإنه يُعد خارجا على نظام خالق الخلق، فاهتم الحكام بتمسكهم بالعدالة وبقيادتهم الصالحة للرعية (Breasted, 1908, p. 60) ويؤكد هذه الفكرة (ديودور): «لم يكن الملوك يعيشون عيشة حرة مستقلة كغيرهم من ملوك الأمم الأخرى إذ لم يكن في وسعهم قط أن يتصرفوا حسب أهوائهم، فكل شيء كان محدودا بالقوانين لا في حياتهم العامة فحسب بل في حياتهم الخصوصية اليومية كذلك، ولم يكن يقوم على خدمتهم رجال أو أرقاء بل أبناء الكهنة الذين تربوا بعناية كبرى وجاوزوا العشرين من أعمارهم وبهذه الطريقة يكون حول الملك ليل نهار ممن يخدمون شخصه نماذج حقيقية للفضيلة فلا يستطيع أن يقدم على عمل مذموم». (Sicile, 1851)

وسجل أحد الحكام من الدولة الوسطى على قبره عنايته بالرعية: «لم أسئ معاملة ابنة رجل من القوم، ولم أظلم أرملة، ولم أمتهن فلاحا، إنني لم أطرد راعيا ولم أسخر في أشغالي عمالا بلا أجر، وبهذه الطريقة زالت الكآبة عن قسمي وانعدم الجوع وقت حياتي، ولما حصل في زمني القحط اجتهدت في زرع أرض قسمي حتى آخر حدوده الجنوبية والشمالية وأطعمت سكانه، فلم يجع منهم أحد، وكنت أسوي العطاء للأرملة والمتزوجة والكبير والصغير» (السعدى، 2010، صفحة 90)

ومن بين ما ذكر على بعض المقابر: «...لقد أعطيت خبزا لكل جائع وأعطيت الشراب لمن كان ظمآنا وثيابا لمن كان عار وعبرت النهر بمن لم يكن لديه مركب وقد دفنت من لم يكن له ابن....» (Campagno, 2014, p. 11)

وأحد حكام الأقاليم -ممن عاشوا في القرن السابع والعشرين ق.م- ترك هذا السجل لحياته العادلة: «لقد أعطيت الخبز لكل الجائعين في "جبل الثعبان" (ضيعته) وكسوت كل من كان عريانا فيها، وملأت الشواطئ بالماشية الكبيرة وأراضيها المنخفضة بالماشية الصغيرة، وأشبعت كل ذئاب الجبل وطيور السماء بلحوم الحيوان الصغير...ولم أظلم أحدا قط في ممتلكاته حتى يدعوه ذلك إلى أن يشكوني لإله مدينتي، ولكن قلت وتحدثت بما هو خير، ولم يوجد إنسان كان يخاف غيره ممن هو أقوى منه حتى جعله يشكو للإله. ولقد كنت محسنا لأهل ضيعتي بما في حظائر ماشيتي وفي مساكن صيادي الطيور، وإني لم أنطق كذبا لأني

كنت رجلا محبوبا من والده ممدوحا من والدته رفيع الأخلاق مع أخيه، ودودا لأخته». (Campagno، 2014، صفحة 06) وما جاء في تعاليم الحكيم بتاح حوتب: لا تنشر الرعب بين الناس، هذا أمر يعاقب عليه الرب.

لا شك أن تدوين مثل تلك الأقوال في السير الذاتية الجنائزية، لم يكن أمرا قليل الأهمية والجدوى، لأنه أبلغ دليل على حسن التعامل والسلوك مع الناس. حيث توضح أن حاكم الإقليم أو أي مسؤول مهما كانت صفته. كان انسانا صالحا، لم ينجز واجباته كمهام محددة وفقط. بل شارك في مراعاة المحتاجين، وحماية البؤساء من تسلط الأقوياء. وبالتالي هذه العبارات تبرز التقوى والصلاح وحسن السيرة الحاكم، فالسلوكيات الاجتماعية والقيم الأخلاقية كان لها تقديرها في نظر الآلهة. حيث أنه سيحاسب بعد الموت، عن أي خطأ ارتكبه أو ظلم اقترفه أثناء حياته الدنيوية، أمام الإله يوم الحساب القاضي الأعلى لمحكمة الموتى مما قد ينعكس على سعادة أو تعاسة المتوفى في الحياة الآخرة.

وبذلك نجد أن الملك لا يحق له ضرب رعيته، حيث شكل هيئة أمنية وقضائية تتولى مسؤولية معاقبة الخارجين عن القانون.

5.2 الجزاء القانونى: عقوبة الضرب

آمن المصري القديم أن استقامة الحياة وإصلاح المجتمع لا يتم إلا بوجود مجموعة قواعد ملزمة تنظم العلاقات بين الأفراد. وعلى الرغم من وجود قيم أخلاقية ذات مصدر ديني في المجتمع، إلا أنه لا بد من وجود قوانين تحفظ له استتباب الأمن، ووجود هيئة تحفظ له صفة التزام، ولم يكن الجزاء العقابي محصورا في فئة معينة، بل يطبق العقاب على من يرتكب الخطأ بصرف النظر عن الوضع الاجتماعي (زهران، 2012، صفحة 155)

ورأى المصري القديم أن أساس العقاب البدني في أنه يجب عقاب الشخص في جسده لأنه ارتكب الجريمة بهذا الجسد (Dagallier, 1914, p. 179) وقد تعددت العقوبات من بينها عقوبة الضرب. وتعتبر من أكثر الجزاءات شيوعا، فالملك (خيتي) يحث ابنه (مرى كارع) على استخدام عقوبة الضرب والحبس، بدلا من الافراط في توقيع عقوبة القتل، لأن ذلك أجدى لحفظ أمن البلاد.

وفيما يتصل بالجرائم التي كان يعاقب مرتكبوها بعقوبة الضربهي كالأتي:

التأخر في دفع الضرائب المقررة: يقع الضرب عادة على الفلاحين الذين يتأخرون عن سداد المقررات الضريبية المفروضة عليهم من قبل الدولة، تتم العقوبة كإجراء فوري، في عصر الدولتين القديمة والوسطى، (محمود، 2003، صفحة 199)، أما في عصر الدولة الحديثة تتم العقوبة بعد اجراءات قضائية. ويمكن القول من خلال المناظر المصورة على جدران المقابر أن الضرب يتم عادة على الأيدي والأقدام، وأحيانا على الظهر. والشخص المضروب توثق يداه أو توثق يداه وقدماه، أو ينبطح على الأرض وأحيانا يمسك به من الرأس أو الكتفين،

والضرب عادة إما باستخدام العصي أو بسعف النخيل (سليم و عباس عبد اللطيف، 2001، صفحة 139)

ويتضح ذلك من خلال المناظر المصورة على جدران المعابد من مقابر "نفر باو بتاح" و"رع شبسس" و"تي" (عصر الأسرة) الخامسة) ومقبرة كل من "ايدوت" و"جاجا ام عنخ" و"مرروكا" (عصر الأسرة السادسة) (محمود، 2003، صفحة 199)

وفي مصطبة (آخت حتب) عهد أمنمحات الثاني (ثالث ملوك الأسرة الثانية عشرة) يوجد منظر يصور الكتبة وهم جالسون يسجلون وأمامهم صف طويل يظهر فيه أشخاص يجرون آخرون من رقابهم ويمسكون في أيديهم بالعصبي ويضربونهم بها، ويظهر المعاقبون في وضع ركوع وعلى ملامحهم الخوف. ووقع عليهم الضرب نتيجة عدم الالتزام بدفع ضريبة الحصاد. (Vandier, 1969, p. 50)

وفي عصر الدولة الحديثة ورد في بردية Mook التي ترجع إلى عهد تحوتمس الرابع ما يشير إلى توقيع العقاب على أحد الأشخاص لتهربه من دفع الضرائب المفروضة على الأراضي التي يمتلكها، وحدّد العقاب بمائة جلدة. فتمت العقوبة بعد إجراءات المحاكمة. (سليم و عباس عبد اللطيف، 2001، صفحة 138)

وتشير بردية أنسطاس والتي قد تعود لعهد الملك سيتي الثاني خامس ملوك الأسرة التاسعة عشرة، إلى توقيع عقوبة الضرب على أحد الفلاحين، وتصف البردية الحالة السيئة لأحد الفلاحين الذي هلك معظم محصوله نتيجة انتشار الفئران في الحقول وهجوم الجراد ونفوق ماشيته، ورغم ذلك حضر الكاتب ومعه المنفذون لأوامر القاضي وهم يحملون العصي من عصف النخيل وطالبوا الفلاح بإحضار ما عليه من القمح، وعند عجزه انهالوا عليه ضربا، ثم قيدوه ووضعوه في الماء (الغزيري، 2004، صفحة 71)

جريمة السرقة: ويبدو أن السرقة اعتبرت جريمة جنائية تمس المجتمع بأكمله، لا الضحية فقط، فكان عقابها ألف جلدة، وفي حالات أخرى تصل العقوبة إلى الحبس أو الإعدام بالخازوق، ويمكن القول إن عقوبتها تتفاوت درجاتها حسب أهمية الأشياء المسروقة وطبيعتها. (باهور، 1942، صفحة 139)

وورد على قطعة من اللخاف تعود لعهد رمسيس الثالث ثاني ملوك الأسرة العشرين، قام شخص ببيع حمار، فجعله القاضي يقسم بالملك، بأنه إذا أقام شخص آخر دعوى قضائية ضده بأنه سرق هذا الحمار، وثبت فعلا قيامه بالسرقة، فإنه يضرب مائة ضربة، ويعيد للمالك الأصلى ثمن الحمار مضاعفا (صدقى، 1998، صفحة 32)

وحدد تشريع "حورمحب" من يستولي على أشياء خاصة بالفلاحين بدون وجه حق يجلد مائة جلدة وخمسة جروح مع استرداد الأشياء التي أخدها (زهران، 2012، صفحة 159)

المنازعات حول الممتلكات: تُعتبر المنازعات حول الممتلكات من الجرائم التي يعاقب عليها من الضرب، ويتضح من النصوص أنه في الحالات التي كان يتم فيها تقسيم ممتلكات أشخاص سواء بالبيع أو بالميراث بين عدد من الأفراد، فإن المقتسمين يقسمون بالملك بإنزال على أنفسهم مائة ضربة والتخلي عن الجزء الخاص بهم، في حالة إثارة المنازعات بينهم وبين المالك الأصلي.

وجاء في بردية القاهرة رقم 85092 (بردية بولاق رقم 10) وتعود لعهد الملك رمسيس الثالث إشارة لهذه العقوبة: مائة ضربة، وفقد الممتلكات المتنازع عليها (سليم و عباس عبد اللطيف، 2001، صفحة 152)

جريمة عدم تسديد الدين: ورد على لخاف عثر عليه في دير المدينة ما يشير إلى توقيع عقوبة الضرب مائة ضربة على المدعى عليه نتيجة عدم الوفاء بالدين للمدعى الذي تقدم شاكيا للمحكمة، وتعهد المدعى عليه بالوفاء بالدين ومقداره أربع ونصف وحدة فضية لبضائع كانت في الأصل بوحدتين فقط من الفضة، أي دفع أكثر من الضعف (الغزيري، 2004، صفحة 76)

وتمثلت الإجراءات القانونية في إحضار الشخص المتخلف عن أداء الدين إلى المحكمة ليقسم بالملك لأداء ما عليه في موعد محدد، وإلا تعرض للضرب مائة ضربة. ودفع ما عليه مضاعفا

جريمة الادعاء الكاذب: جاء في وثيقة Mook عهد تحوتمس الرابع، بخصوص جريمة إدعاء كاذب، والعديد من النصوص إلى أن مرتكبي مثل هذه الجريمة يعرضون لمائة ضربة (محمود، 2003، صفحة 203)

وفي بردية رقم 27 من دير المدينة، أن رجلا اتهم آخر بارتكاب جريمة الزنا، وهي تعتبر من الجرائم الجنائية. وبعد التحقيقات ثبت زيف التهمة وعوقب المدعي بالضرب مائة ضربة. (صدقى، 1998، صفحة 55)

الإخلال بواجبات الوظيفة في العمل الإداري: فأي موظف توجه إليه تهمة كبيرة، ينظر فيها رئيسه، لكن غير مسموح له أن يعاقبه، وإنما يرسله إلى الوزير الذي يوقع عليه العقاب طبقا لتهمته.

اليمين الكاذب أو شهادة الزور: وعقوبتها الضرب.

لمن يتعرض للكهنة وهيئة المعبد يعاقب بالضرب مائة ضربة مع عمل خمس جروح نافذة له (سليم و عباس عبد اللطيف، 2001، صفحة 159)

ويبدو هنا الضرب مع ترك علامة خمس جروح يقصد بها إذلال الفرد أمام مجتمعه بسبب ارتكابه جريمة شنعاء ألا وهي تعرضه لهيئة دينية ولفئة مقدسة دينيا، وبهذا يكون أغضب الألهة، فيستوجب العقاب بإلحاق الضرر المعنوي والاجتماعي لكي عبرة لغيره

نجد أن القانون المصري القديم حدّد ضوابط عقوبة الضرب، فهي تختلف حسب درجة الخطأ والجريمة، قد تكون ضرب على الأيدي أو الأقدام، أو على الظهر، وقد يُعبّر عنها بالضرب أو الجلد. والعقوبة تميزت بالقسوة نوعا ما كإجراء ضروري وحتمي لمنع تكرار الجريمة وإلحاق الأذية بالأفراد والمجتمع. ونلاحظ أيضا المساواة في العقوبة بين الفئات المجتمع فلم تحدّد العقوبة لفئة اجتماعية دون أخرى. لكن هذا القانون غابت عنه في بعض الأحيان العدالة والرحمة التي تغنى بها الحكام ودونوها في السير الذاتية الجنائزية. وهذا ما حدث للفلاح الذي أتلفت محاصيله بسبب ظروف خارجة عن إرادته.

من خلال ما سبق نتوصل للنتائج الآتية: كانت للمصري القديم رؤيته للضرب من مختلف الجوانب:

الجانب الاجتماعي:

- أ- علاقة السيد بعبده يسمح له بضربه في حالة ما إذا لم يلتزم بالأوامر، أو لم ينجز المطلوب على أكمل وجه.
 - ب- علاقة الند للند لا يحق للزوج ضرب زوجته، بل يعاقبه القانون إذا سبها أو شتمها.

الجانب التربوي: سُمح لضرب الطفل كإجراء تأديبي من طرف والديه أو من طرف معلمه، في حالة لم بنفع معه أسلوب النصح والإرشاد والتوجيه.

الجانب السياسي: يمثل للحاكم السلطة والعدالة الإلهية وبالتالي يحكم بالعدل ولا يحق له ظلم أو ضرب الرعية. ويحاسب على أفعاله في محكمة أوزيرس في الحياة الثانية.

الجانب القانوني: استخدم القانون الضرب كإجراء ردعي لمعاقبة الخارجين عن القانون. وللحفاظ على الأمن الداخلي، ونشر السلام.

الخاتمة:

اعتبر الضرب ضرورة حتمية كإجراء ردعي قانوني لمعاقبة المجرمين لمنع تكرار الجرائم، وكإجراء تأديبي للطفل لتقويم سلوكه ولحثه على التعليم، أما في حالة العلاقات الاجتماعية فيعتبر ضرر يلحق بالمرأة، وحتى ببقية أفراد المجتمع، يعاقب القانون على المعتدي، ليحفظ كرامة الإنسان واحترامه وتقديره، ويستثنى من ذلك العبيد لأنهم أقل منزلة اجتماعية.

ببليوغرفيا

المصادر الأجنبية:

سمية شهبى

- Herodote, Thucidide, (1964) Œuvres complétes, (Barguet. A), livre 2, Gallimard.
- Sicile, Diodore, de, (1851), Bibliothéque historique, (M. Ferd Hoefer)., Adolphe Delahays. Paris

المراجع باللغة العربية:

- البربري، أحمد محمد، (2006)، الأدب المصري القديم، دار الفكر العربي، القاهرة
- حسن، سليم. (2000)، موسوعة مصر القديمة، الجزء السابع عشر في القصة والحكم والأمثال والتأملات والرسائل الأدبية. هنداوي، القاهرة.
 - حواس، زاهي، (2007)، الأسرة أيام الفراعنة، نهضة مصر، القاهرة
- زناتي، محمود سلام، (2008)، حقوق الانسان في مصر الفرعونية (ط5)، دار الطباعة الحديثة، القاهرة.
- سعد الله، محمد علي، (1989)، تطور المثل العليا في مصر القديمة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.
- السعدي، حسن محي الدين، (2010)، معالم من حضارة مصر في العصر الفرعوني، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية
- شحاتة، شفيق. (1950)، تاريخ القانون الخاص في مصر، الجزء الأول القانون المصري القديم (ط2)، المطبعة العالمية بالقاهرة.
- صالح، عبد العزيز، (1966)، التربية والتعليم في مصر القديمة، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.
- صالح، عبد العزيز، (1988)، الأسرة المصرية في عصورها القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- صدقي، عبد الرحيم، (1998)، القانون الجنائي عند الفراعنة، عبد الرحيم صدقي، القاهرة.
- الغزيري، عباس مبروك، (2004)، العقوبة في الشرائع القديمة، دار النهضة العربية، القاهرة.
- كريم، سيد. (1997)، الحكم والأمثال في الأدب الفرعوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- محمود محمد محمود، منال، (2003)، الجريمة والعقاب في مصر القديمة، مطابع المجلس الأعلى للآثار. القاهرة

المراجع المترجمة:

- روز اليندم، يانسن، جاك،ج، (1997)، الطفل المصري القديم، ترجمة أحمد زهير أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة.
- نوبلكور، كرستيان ديروش، (2000)، المرأة في زمن الفراعنة، ترجمة طوسون حليم. دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع.

المراجع الأجنبية:

- Breasted, J, H. (1908), A history of the ancient Egyptians, Charles scribner's sons.
- J. Vandier, Manuel, (1969), D'archeologie Egyptianne, t 5, Paris
- J.Dagallier,(1914), Les institutions judiciaires de l'Egypte ancienne, Paris
- Lichtheim, M. (1976); Ancient Egyptian literature, V1 the old and middle kingdoms
- Montet, P. (1946), La vie quotidienne en Egypt. Hachette.
- Pirenne, J. (1934), Histoire des institutions et du droit privé de l'ancienne Egypte, Vol II, édition de la fondation Égyptologique reine Élisabeth, Bruxelles.

المقالات باللغة العربية:

- باهور لبيب. (1942) "من التاريخ القانوني-القانون العقابي الفرعوني". مجلة القانون والاقتصاد. جامعة القاهرة. العدد 1. يناير 1942.

المقالات الأجنبية:

- Moret, A, Boulard, Louis. (1907) "Donations et fondtions en droit Égyptien". RT 29.
- Campagno, M. (2014). "Patronage and other logics of social organization in ancient Egypt during the IIIrd millennium BCE", *journal of Egyptian history 7*.

الرسائل الجامعية:

- مغربي، محمود عبيد شحات. (2002). مكانة "المرأة- الرجل- الأبناء" في الأدب التهذيبي حتى نهاية العصور الفرعونية. رسالة ماجستير. قسم الآثار المصرية. جامعة القاهرة.
- مهران، آمال محمد بيومي محمود. (1992). مركز المرأة في الأسرة في مصر القديمة. رسالة ماجستير، قسم التاريخ والأثار المصرية والإسلامية. جامعة الإسكندرية.